

دروس في علم الأصول

[248] منجزا. ثالثا: - انه مع ذلك يشمل كلا منهما شمولاً مشروطاً بكذب الآخر لاجل نفي

الثالث وذلك فيما إذا لم يكن كذب احدهما مساوقاً لصدق الاخر. هذه النظرية العامة للتعارض المستقر على مقتضى القاعدة. تنبيهات النظرية العامة للتعارض المستقر: ومن اجل تكميل الصورة عن النظرية العامة للتعارض المستقر يجب ان نشير إلى عدة امور: الاول: - ان دليل الحجية الذي يعالج حكم التعارض المستقر على ضوءه تارة يكون دليلاً واحداً واخرى يكون دليلين، وتوضيح ذلك باستعراض الحالات التالية: الاولى: - إذا افترضنا دليلين لفظيين قطعيين صدورا، طنيين دلالة تعارضا معارضة مستقرة فالتنافي بينهما يسري إلى دليل الحجية كما تقدم وهو هنا دليل واحد وهو دليل حجية الظهور. الثانية: - إذا افترضنا دليلين لفظيين قطعيين دلالة، طنيين سندا تعارضا معارضة مستقرة فالتنافي بينهما يسري إلى دليل الحجية كما تقدم وهو هنا دليل واحد وهو دليل حجية السند. الثالثة: إذا افترضنا دليلين لفظيين طنيين دلالة وسندا فلا شك في سراية التنافي إلى دليل حجية الظهور ولكن هل يسري إلى دليل حجية السند ايضا ؟ قد يقال بعدم السريان إذ لا محذور في التعبد بكلا السندين وانما المحذور في التعبد بالمفادين.